





# نظام الرقابة الداخلية



#### المقدمة

يتعـين عـلم مجلـس الإدارة اعـتماد نظـام رقابـة داخليـة للجمعيـة لتقيـيم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيـق أحـام قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي تـم اعـتماده مـن قبـل وزارة المـوارد البشرـية والتنميـة الاجتماعية، والتقيد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضـمن هـذا النظـام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعيـة وأن عـاملات الأطـراف ذات العلاقـة تـتم وفقـاً للأحكـام والضـوابط الخاصـة بهـا. وتتمثل الرقابة الداخليـة مجموعـة الاجـراءات المكتوبـة في شـكل خطـة محـددة وتحميــ والمعلومـات المكتوبـة في شـكل خطـة محـددة في الرقابة الداخليـة مجموعـة الاجـراءات المكتوبـة في شـكل خطـة محـددة في شـكل خطـة محـددة في شـكل خطـة محـددة المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام المـوارد البشرـية و الماديـة المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام المـوارد البشرـية و الماديـة تحكـم طبيعـة العمـل داخـل الجمعيـة. وبنـاء عليـه وبعـد الاطـلاع عـلم نظـام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع علم نظام الجمعيـة الاسـاسي قـرر مجلـس إدارة الجمعيـة بمـا لـه مـن الاطلاع علم نظام الجمعيـة الاسـاسي قـرر مجلـس إدارة الجمعيـة بمـا لـه مـن طلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .

#### المادة الاولى: تعرف الرقابة الداخلية:

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عباره عن مجموعة من الخطط التنظيمية الدي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها، ومراجعة محدى دقـة وتوثيـق البيانـات المحاسـبية. وزيـادة وتحفيـز الكفـاءة التشـغيلية للجمعيـة، وجميـع العـاملين في الجمعيـة عـلى إتبـاع والتقيـد بسياستها، وتحسين الهيكل التنظيمي و العمل على تحقيق أهداف الجمعية.

كما يمكن تعريفها ايضاً بأنها نظـام لضـمان تحقيـق أهـداف الجمعيـة بفعاليـة وكفـاءة وإصـدار تقــارير ماليــة موثــوق بهــا، والامتثــال للقــوانين واللــوائح والسياسـات .فالرقابـة الداخليـة مفهــوم واســع، يتضـمن كـل مـا يسـيطر عـلم المخاطر المحتملة للجمعية .

# المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

# أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي:

- التحكم في الجمعية: من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية وعوامل إنتاجها و في نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات الي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إلية ، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هياكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.
- حمايـة الأصـول: مــن خــلال التعــاريف نــدرك أن أهــم أهــداف نظــام الرقابــة الداخليــة هــو حمايــة أصــول الجمعيــة مــن خــلال فــرض حمايــة ماديــة وحمايــة محاسبية جميع عناصر الأصول ،والتــي تمكن الجمعيــة مــن البقــاء والمحافظــة ع أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- ضمان نوعية المعلومات: بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيـار
  دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلومـاتيي يعـالج
  البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
- تشجيع العمل بكفاءة: إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخـل
  الجمعية يمكن مـن ضـمان الاسـتعمال الأحسـن والكـفء لمـوارد الجمعيـة، ومـن
  تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حـدودها
  الدنيا.
- تشـجيع الالتـزام بالسياسـات الإداريــة؛ إن الالتــزام بالسياســات الإداريــة
  المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع واحكام السياســات
  الإدارية من شأنه أن يكفــل للجمعيــة أهــدافها المرســومة بوضــوح إطــار الخطــة
  التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

#### المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية :

مـن خـلال تعريـف الرقابـة الداخليـة وأهـدافها يمكـن تحديـد أهـم العنــاصر الي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي:

#### اولاً: الرقابة المحاسبية :

تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات و مدى الاعتماد عليها . و تعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل لحاسب الآلي و إتباع طريقة القيد المـزدوج و حفـظ حسـابات المراقبــة الاجماليــة وتجــه مــواز يــن المراجعــة الــدورة وعمــل التدقيق الدوري وغيرها ، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابـة عـن طـرق الجوانـب التالــة :

- ا. وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية .
- ٧. وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .
- ٣. وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعـد المحاسـبة المتعارف عليها
- 4.وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية و أصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانيـة اســتخدام حســابات المراقبة الملائمة لذلك .
- 5.وضع نظـام ملائـم لمقارنـة بيانـات سـجلات محاسـبة المسـؤولية عـن أصـول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسـة أسـباب أي اختلافـات قـد تكشـفها هـذه المقارنة
- 6. وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتحقق من دقة ما تم تسجيله
  من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .
- ٧. وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول
  واحد أو أكثر في الجمعية

## ثانياً : الرقابة الادارة :

وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجيـة وإتبـاع السياسـات المرسـومة. ويسـتند إلى تحضير التقارير المالية و الإدارة و الموازنات التقديريــة و الدراسـات الإحصـائية و تقارير الانتاج و البرامج و التدرب وغير ذلـك. وتحقــق هــذا النــوع مــن الرقابــة مــن خلال الجوانب الآتية:

- ا. تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مسـتو ى الادارات و الأقسام و الي ساعد تحقيق الأهداف العامة الرئيسـية، مـع وضـع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها
- ٢. وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها
  من إجراءات وخطوات و التا تحقيق الأهداف الموضوعة.
- ٣. وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري
  بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد
  الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
- وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية و ما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إلى من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أساس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

## ثالثاً : الضبط الداخلي :

ويشمل الخطـة التنظيميـة وجميـع وسـائل التنسـيق و الإجـراءات الهادفـة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس و الضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافـه عـلى تقيـيم العمـل مـع المراقبـة الذاتيـة حيث يخضع عمل كل موظـف لمراجعـة موظـف آخـر شـاركه تنفيـذ العمليـة، كـما يعتمد على تحديد الاختصاصات و السلطات و المسؤوليات.

# المادة الرابعة: مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية:

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بـد مـن الاهـتمام بهـا أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيـث يمكـن الوصـول إلى ضمان معقـول لتحقيـق الأهـداف الرقابيـة وتشـتمل هـذه المكونـات الأساسـية لنظام الرقابة على ما يلي :

# أُولاً: بيئة الرقابة:

تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أساسا لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاما وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

- ١. نزاهة الادارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها .
- التزام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهـم أهميـة تطـوير تطبيـق أنظمـة رقابة داخلية فعالة .
- ٣. فلسفة الادارة، وتعني نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
- 4.الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار لـلإدارة لتخطـيط وتوجيـه ورقابـة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية .
  - 5. أسلوب إدارة الجمعية في تفوض الصلاحيات والمسؤوليات.
- السياسات الفاعلـة للقـوم البشرـية مـن حيـث سياسـات التوظيـف والتـدرب وغيرها.
  - ٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

## ثانياً: تقييم المخاطر:

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقيم المخاطر الي تواجهها الجمعية سواء كانت من المـؤثرات الداخلية أو الخارجية، كـما يعتـبر وضـع أهـداف ثابتـة وواضحة للجمعية شرطا أساسيا لتقيم المخاطر لذلك فإن تقيم المخاطر عبارة عن تحديد و تحليل المخاطر ذات العلاقة و المرتبطـة بتحقيـق الأهـداف المحـددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارهـا وذلـك مـن حيـث أهميتهـا وتقـدير احـتمال حـدوثها وكيفيـة إدارتها و الخطوات الواجب القيام بهـا.

# ثالثاً : النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات و آليات تدعم توجهات الإدارة و تضــمن القيــام بـــإجراءات لمعالجـــة المخـــاطر، ومـــن أمثلـــة هـــذه النشـــاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

# رابعاً : المعلومات والاتصالات:

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة و إلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخرى وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالا عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتنقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

# خامساً: مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق و المراجعة الأخـرى تـم معالجتهـا مبـاشرة، ويجـب تصـميم أنظمـة الرقابـة الداخليـة لضـمان اسـتمرار عمليـات المراقبـة كجـزء مـن العمليات الداخليـة، و يجـب أن شـمل أنظمـة الرقابـة الداخليـة عـلى سياسـات و إجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم شل سريع ووفق أطار زمي محدد.

## المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية:

تنشم الجمعية – في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد – وحـدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.

يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصـات وحـدات أو إدارات تقيــيم وإدارة المخـاطر، والمراجعــة الداخليــة، ولا يخــل ذلــك بمســؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

## المادة السادسة: مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف ع تطبيقـه، والتحقـق مـن مـدى التـزام الجمعيـة وعامليهــا بالأنظمــة واللــوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

# المادة السابعة: تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية:

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخليـة مـن مراجـع داخـلي عـلـى الأقـل تــوصي بتعيينه لجنة المراجعـة ويكــون مســؤولاً أمامهــا. ويراعـــى في تكــوين وحــدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدرب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
- أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن تـرتبط بهـا وتكـو
  ن مسؤولة أمامها.
- أن تحـدد مكافـآت مـدير وحـدة أو إدارة المراجعـة بنـاءً عـلى اقـتراح لجنـة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية.
- أن تمُكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

#### المادة الثامنة: خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحدث هذه الخطة سنوياً. ويجـب مراجعـة الأنشـطة والعمليـات الرئيسة سنوياً على الأقل.

#### المادة التاسعة: تقرير المراجعة الداخلية :

تعد إدارة المراجعـة الداخليـة تقريـراً مكتوبـاً عـن أعمالهـا وتقدمـه إلى مجلـس الإدارة ولجنـة المراجعـة بشـكل ربـع سـنـوي عـلى الأقـل. ويجـب أن يتضـمن هـذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهـت إليـه الوحـدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجـة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حـال عـدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

تعـد إدارة المراجعـة الداخليـة تقريـراً عامـاً مكتوبـاً وتقدمـه إلى مجلـس الإدارة ولجنــة المراجعــة بشــأن عمليــات المراجعــة التــب أجريــت خــلال الســنة الماليــة ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبن فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عـن الخطــة (إن وجد) خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية.

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً عـلَّى توصـية لجنــة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجــراءات الرقابــة والإشراف عــلى الشــؤون الماليــة والاســتثمارات وإدارة المخاطر.
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجـودة؛ لمواجهـة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة.
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية،
  بما ذلك تحديد عدد المـرات الي أخطـر فيهـا المجلـس بمسـائل رقابيـة (بمـا في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها
  أو حالات الطوارئ التـي أثـرت أو قـد تـؤثر في الأداء المـالي للجمعيـة، والإجـراء
  الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية.)
  - مدى تقيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
    - · المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

#### المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

#### المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية (النشر والنفاذ والتعديل):

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً مـن تــاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

وتنشر هذه السياسـة عـلم موقـع الجمعيـة الإلكـتروني لـتمكن جميـع أصـحاب المصالح من الاطلاع عليها.

يتم مراجعة هذه السياسة بصـفة دوريـة – عنـد الحاجـة-مـن قبـل لجنـة الرقابـة الداخلية ، ويتم عرض أي تعديلات مقترحـة مـن قبـل اللجنـة عـلـى مجلـس الإدارة الاعتمادها.

تعد هذه السياسة مكملـة لمـا ورد في أنظمـة ولـوائح الجهـات التنظيميـة في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنهـا و في حـال أي تعـارض بـين مـا ورد في اللائحة و أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمـة ولـوائح الجهـات التنظيمية تكون السائدة.